

للجمهور

رقم الوثيقة: MDE 13/002/2004

09 يناير/كانون الثاني 2004

مزيد من المعلومات بشأن التحرك العاجل MDE 13/041/2003 (364/03)، 15 ديسمبر/كانون الأول 2003) بوازت قلق بشأن إعدام وشيك

كيري راهمانبور، العمر حوالي 22 عاماً

إيران

ُفيض على كيري راهمانبور، بحسب ما ذُكر، في 5 نوفمبر/تشرين الثاني 2000 لقتلها والدة زوجها. وعلى الرغم من تذرعها بأنها قد فعلت ذلك دفاعاً عن نفسها بعد أن حاولت حماتها مهاجمتها بسكين مطبخ، إلا أنه حكم عليها بالإعدام من قبل الفرع 1608 من محكمة طهران الجنائية في 1 يناير/كانون الثاني 2002، أو قريباً من ذلك. وصادقت المحكمة العليا على الحكم في يناير/كانون الثاني 2003.

وبحسب تقرير نشره الموقع الإخباري الإلكتروني على شبكة الإنترنت ياس- إيه نور في 1 يناير/كانون الثاني 2004، فإن إعدام كيري راهمانبور قد أُجل لمدة 15 عشر يوماً بناء على أمر من القاضي أصغر من وحدة تنفيذ الأحكام القضائية. وفي 4 يناير/كانون الثاني، ذكرت الصحيفة الإيرانية اليومية أن آية الله شاهروodi، قاضي القضاة، قد قال إنه في ضوء احتمال أن توافق عائلة الضحية على العفو عن كيري راهمانبور، فإن أمراً قد صدر إلى هيئة طهران القضائية بتعليق تنفيذ حكم الإعدام مؤقتاً. ووفقاً لقانون العقوبات الإيراني، فإنه من غير الممكن تحفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق مرتكبي جريمة القتل العمد، والمصادق عليها من جانب المحكمة العليا، إلا إذا أسقط ورثة الضحية حقهم في القصاص، وطلبوها عوضاً عن ذلك دفع الديمة؛ أو إذا استخدم قاضي القضاة، كبديل لذلك، سلطته في نقض حكم قطعي صادر بهذا الخصوص لمخالفته الإجراءات المرعية، بما يدعو إلى تحويل القضية إلى محكمة أخرى.

إن تعليق تنفيذ حكم الإعدام قد لقي ترويجاً إعلامياً على نطاق واسع في الصحافة الإيرانية، وورد أن عشرات من الرسائل التي يبحث فيها كتابوها عائلة الضحية على العفو عن كيري راهمانبور قد وصلت إلى الصحف الإيرانية اليومية.

وبكل هذا، ذكرت عدة صحف يومية إيرانية في 31 ديسمبر/كانون الأول 2003 أنه كان من المقرر إعدام كيري راهمانبور في ذاك الصباح، إثر إبلاغ محاميها من جانب وحدة تنفيذ الأحكام القضائية، في 30 ديسمبر/كانون الأول، أنه سيتم إعدام موكلته في سجن إيفين في اليوم التالي.

ووفقاً للمراسل الصحفي لـ ياس- إيه نور الذي كان حاضراً في سجن إيفين صباح 31 ديسمبر/كانون الأول، وصلت عائلة الضحية، وكذلك محامي كيري، إلى السجن في ساعة مبكرة من الصباح. ويُزعم أن والدة كيري راهمانبور تقدمت برجاء أخير إلى عائلة الضحية من أجل العفو عن ابنتها، وأن هذا لم يتکلّل بالنجاح. وبعد انتظار طويلاً خارج السجن، استدعيت عائلة الضحية، كما استدعي محامي كيري في آخر الأمر إلى داخل السجن، حيث أبلغتهما سلطات السجن بأنه ليس من المقرر تنفيذ أي أحكام بالإعدام في ذاك اليوم.

ولدى مغادرته سجن إيفين، أبلغ محامي كبرى المراسلين الصحفيين أنه قد وقع خطأ في البلاغ المتعلق بالأمر، وأن سلطات السجن لم تكن مهيئة لتنفيذ عملية إعدامها. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، أكد قاضي وحدة تنفيذ الأحكام القضائية لصحفي من موقع الإنترنت الإخباري وكالة الأنباء الطلابية الإيرانية، أن عملية الإعدام قد ألغيت لأن سلطات السجن لم تكن مهيئة لذلك، وأن مدير السجن قد استدعي لتبرير هذا الإهمال. وبحسب تقارير صحفية أخرى، فإن سلطات السجن قد حاولت الإعداد لعملية الإعدام خلال فترة وجيزة، غير أنه لم يكن بحوزتها زوج من أصفاد اليدين اللازمة لنقل كبرى.

التحرك الموصى به: يرجى إرسال مناشدات بالفارسية أو الإنجليزية أو الفرنسية، أو بلغتكم الأصلية، لتصل بأسرع ما يمكن:

- تحثون فيها على تخفيف حكم الإعدام الصادر بحق كبرى راهمانبور فوراً؛
- تطلبون فيها من السلطات التأكيد من معرفة عائلة الضحية بحقها، بموجب الشريعة الإسلامية، بأن تعفو عن الشخص المدان؛
- تحثون فيها السلطات على ضمان معاملة كبرى راهمانبور باحترام وكرامة، طبقاً للمادة الأولى (**العاشرة**) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تنص على أن "يعامل جميع المحروميين من حريةتهم معاملة إنسانية، تحترم الكرامة الأصلية في الشخص الإنساني"؛
- تقولون فيها إن منظمة العفو الدولية تعرّف بحقوق الحكومات ومسؤولياتها في تقديم من يشتبه بارتكابهم جرائم جنائية إلى العدالة، ولكنها تعارض بشدة عقوبة الإعدام باعتبارها العقوبة القاسية واللامانوسية والمهينة القصوى، مما يشكل انتهاكاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وللعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اللذين تعتبر إيران دولة طرفاً فيهما.

ترسل المناشدات إلى:

قاضي القضاة

ساحة آية الله محمد هاشمي شاهرودي

وزارة العدل، متنزه الشهر، طهران، جمهورية إيران الإسلامية

برقم: قاضي القضاة، وزارة العدل، طهران، جمهورية إيران الإسلامية

فاكس: 98 21 879 6671 + (يرجى مواصلة المحاولة؛ ويرجى توجيه الرسالة إلى "عنابة مدير الشؤون

الدولية، الهيئة القضائية")

أسلوب المخاطبة: سماحتكم

زعيم الجمهورية الإسلامية

ساحة آية الله سيد علي خامنئي،

الرئاسة، حادة فلسطين،

تقاطع أذربيجان، طهران، جمهورية إيران الإسلامية

برقية: زعيم الجمهورية الإسلامية، طهران، جمهورية إيران الإسلامية
بريد إلكتروني: webmaster@wilayah.org (أكتبوا على السطر الخاص بالموضوع: عنابة مكتب سماحة آية الله العظمى خامنئي، قم)
أسلوب المخاطبة: سماحتكم.

الرئيس

سيادة الرئيس حجة الإسلام والمسلمين سيد محمد خاتمي
الرئاسة، حادة فلسطين
تقاطع أذربيجان، طهران، جمهورية إيران الإسلامية
برقية: الرئيس، طهران، جمهورية إيران الإسلامية
بريد إلكتروني: khatami@president.ir (يرجى إرسال رسالتكم مرة أخرى إذا لم تصل من المرة الأولى)
أسلوب المخاطبة: سعادتكم.

ابعثوا بنسخ إلى:

الناطق باسم حكومة إيران
السيد عبد الله رحمانزاده
webmaster@information.spk-gov.ir
طريقة المخاطبة: سعادتكم

اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان
السيد محمد حسن ضيائي - فار
أمين السر، اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان
ص. ب. 13165-137، طهران، جمهورية إيران الإسلامية
فاكس: +98 21 204 0541

وكذلك إلى الممثلين الدبلوماسيين لإيران المعتمدين في بلدكم.

يرجى إرسال المناشدات فوراً. وقوموا بإبلاغ الأمانة الدولية أو مكتب فرعكم إذا ما قمت بإرسال مناشداتكم
بعد 20 فبراير/شباط 2004.